

68801 - حكم الزيادة في القرض - نور على الدرب

عبد العزيز بن باز

اخونا يقول انا رجل احب علماء المسلمين واحب فعل الخير. وهذا من فضل ربي والحمد لله. الحمد لله. ولكن عندما تزوجت كنت في اشد الحاجة الى المال. من اجل ان - [00:00:00](#)

اكمل الذي في حاجته فذهبت الى احد الاخوان وطلبت منه سلف دين وقد وافق ولكن بشرط ان اخذ منه خمسة الاف ريال واردها واردها له بعد ستة اشهر سبعة الاف وخمس مئة ريال. يعني بزيادة الفين وخمس مئة ريال - [00:00:15](#)

الماس اخذت هذا المبلغ وانا كاره ولقد سددت المبلغ. اي اعدته بعد ستة اشهر على حسب الشرط. وفي خاطري شيء من الحرج. فهل علي ذنب؟ لانني اخشى ان اكون قد اخذت بالربا. ارجو افتائي جزاكم الله خيرا - [00:00:38](#)

لا شك ان هذه المعاملة معاملة ربوية وحرام منكرك عليك وعلى صاحبك فالواجب عليكما التوبة الى الله سبحانه وتعالى والندم على ما مضى والعزم الا تعودا الى ذلك والواجب على صاحبك ان يرد عليك المبلغ الزائد - [00:00:58](#)

الفين وخمس مئة لانها لا تحل له ولا ربا الواجب عليه ان يردها اليك الا ان تسمع عنها وتبيحها بها. هم. لانها معاملة ربوية. ليس له اخذ هذه الزيادة ويقول النبي صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة - [00:01:17](#)

البر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح. مثلا مثل سواء يدا بيد زاد او استزاد فقد اربى. وهذه العمل قد اقيمت مقام الزهار والفضة فليس له واياكم الا زيادة فليس له جميع احدى عشر او يقرض عشرة باثنى عشر او بثلاثة عشر او باكثر كل هذا لا يجوز

لان - [00:01:35](#)

من الربا فانت عليك التوبة وهو عليه التوبة. والندم على من مضى والعزم ان لا تعود في ذلك. وعليه ان يرد اليك ما زاد على الخمسة لانها اخذت بغير حق. لكن ان ابحتة بها او سامحته بها - [00:01:59](#)

معروفا منك فلا بأس. نعم. جزاكم الله خيرا. نعم - [00:02:15](#)